

6721 - حكم زواج الأخ من أخت أخيه من الرضاع - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا يقول لي اخت من الرضاعة وانا اصغر اخواني ولي اخ اكبر ويريد ان يتزوج هذه الفتاة. يقول لي اخت من الرضاعة وانا اصغر اخواني ولي اخ اكبر ويريد ان يتزوج هذه الفتاة - [00:00:00](#)

هل يصح ان يتزوجها ام لا؟ افتونا جزاكم الله خيرا اذا كانت هذه الفتاة ارطعتها امكم راعا كافيا وهو خمس رضعات فاكثر فهي حرام عليكم جميعا لان اختكم جميعا اذا كان الرضاع خمس رضعات او اكثر - [00:00:24](#)

هذا كون الرضعة في الحولين لم تقطع اما ان كان في الرضاعة انت وضعتها من امها ولن ترضعها من امكم انما انت رضعت من امها فقط وان يرضى اخوك من امها - [00:00:45](#)

فانها حرام عليك انت هي اختك انت وليست تختل له هو لانه لم يرضع من امها وانما انت رضعت من امها فتحرم عليك لانها اخته من الرضاعة اذا كان الرضاعة خمسة رضعات او اكثر - [00:00:59](#)

ولكن لا تحرم على اخيك لانه لم يرضى من امها والله اعلم - [00:01:12](#)